قرار رقم (٣٢٥٢) لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢/٩/٢٠٢١

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية ٠

بعد الإطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته ٠

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الاستاذ المستشار رضا عبد المعطى – نائب رئيس الهيئة .

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة فى هذا الشأن.

" قـــــرر "

مادة أولى: يعاد قيد اســم وسيط التأمين الاتى أسمه فيما بعد بسجل وسطاء التأمين كوسيط تأمين ضمن الجهاز الانتاجى بالشركة التالية وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ولائحتة التنفيذية ، وبنفس رقم قيده السابق وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار :-

اســـم الوسيـــط	الرقـم	الشركـــة	الرقـم القومـى
احمد صفوت احمد مهنى	٣٤٥٠٢	امجاد لوساطة التأمين	٢٨٩٠٤٠٤٢٥٠٠٧٣١

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

نـــائب
رئيـــس الهيئـــة

المستشار / رضا عبد المعطى

٤٦٠٧٦